

## فقه العبادات - مالكي

- 1 - تغطية المرأة وجهها بغير عذر أما إذا كان ذلك بعذر فلا فدية عليها إلا إذا ربطته أو غرزته بإبرة وكذلك لبسها محيطا بكفها أو إصبعها